Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

على أن الآية الكريمة دليل على وجوب الزكاة فى الثمار، وأنه لا حول لها، بل حولها هو الحصاد فى الزروع، وجداد النخيل. ولا يشترط مرور عام على زكاة الزروع، ولا تتكرر الزكاة فى الزروع، ولو مكثت عند صاحبها أحوالاً كثيرة إذا كانت لغير التجارة؛ لأن الله تعالى لم يأمر بالإخراج منه إلا وقت حصاده(١). ويتضح من الآية الكريمة أيضا أنه لا يجوز الأكل من النخيل والزرع قبل إخراج الزكاة(٢).

وأمر الله سبحانه وتعالى بالاعتدال حتى فى الإحسان فقال عز من قائل ﴿وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾. ويُقال نزلت هذه الآية فى ثابت بن قيس خلَّى بين الناس وبين نخله، فذُهب به كله ولم يبق لأهله منه شيئا(٣). ويقول ابن كثير - رحمه الله - الظاهر من قوله تعالى: ﴿كُلُوا مِن ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ أن يكون الإسراف عائداً على الأكل، أى لا تسرفوا فى الأكل؛ لما فيه من مضرة للعقل والبدن(٤). ويقول الأستاذ سيد قطب فى كتابه «فى ظلال القرآن»: قوله ﴿وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ ينصرف إلى العطاء، كما ينصرف إلى الأكل. فقد رُوى أنهم تباروا فى العطاء حتى أسرفوا فنزلت هذه الآية(٥).

وفى آية قرآنية هى إعجاز علمى فى حد ذاتها ورد لفظ (حصدتم) ففى سياق تفسير نبى الله يوسف عليه السلام لرؤيا ملك مصر يقول تعالى: ﴿قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدتُّمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلاَّ قَلِيلاً مِّمَّا تَأْكُلُونَ ﴿٤٧﴾﴾ [يوسف].

ففى الآية الكريمة يرشدهم سيدنا يوسف عليه السلام إلى ما يفعلون فى سنين الجدب، فقال ﴿فَمَا حَصَدتُّمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلاَّ قَلِيلاً مِّمَّا تَأْكُلُونَ﴾. وأثبت

(١) تيسير الكريم الرحمن فى تفسير كلام المنان للسعدى، الجزء الثانى ص ٨٠، ٨١.
(٢) المرجع السابق.
(٣) معانى القرآن للفراء، الجزء الأول ص ٣٥٩.
(٤) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، المجلد الثانى ص ١٦٨.
(٥) فى ظلال القرآن لسيد قطب، المجلد الثالث ص ١٢٢٣.